

دور صندوق ضبط الموارد في تمويل عجز الموازنة في الجزائر  
خلال الفترة 2000-2019

*The role of Adjust Resources Fund in financing the Public budget deficit  
in Algeria over the period 2000-2019*

برودي نعيمة

مخبر النقود والمؤسسات المالية في دول المغرب العربي (MIFMA)، كلية العلوم  
الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان (الجزائر)،

naima.baroudi@univ-tlemcen.dz

النشر: 2020/12/31

القبول: 2020/12/11

الاستلام: 2020/11/13

**ملخص:**

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان أهمية صناديق الثروة السيادية في الاستفادة من وفورات العوائد البترولية واستعمالها في حالة حدوث عجز في الموازنة العامة، فالعديد من الدول النامية والمتقدمة تواجه مشكلة العجز في الموازنة العامة التي تعني تجاوز النفقات العامة الإيرادات العامة. وقد هدفت هذه الدراسة إلى عرض تجربة الجزائر من خلال انشاء صندوق ضبط الموارد وهو صندوق داخلي للثروة السيادية توجه موارده المالية إلى تمويل عجز الخزينة العمومية وتسديد المديونية الخارجية.

**الكلمات المفتاحية:** صناديق الثروة السيادية؛ صندوق ضبط الموارد؛ عجز الموازنة العامة؛ تمويل عجز الموازنة العمومية.

**Abstract:**

*This study aims to show the importance of sovereign wealth funds to benefit from saving from oil revenues and use them in the event of public budget deficit. many developing and developed countries are faced with the problem of a public deficit, which means that general spending exceeds general incomes. This study aimed to present Algeria's experience by establishing Revenue Adjustment fund to finance the deficit in the public finances and repayment of foreign debt.*

**Keywords:** : Sovereign Wealth Funds; Adjust Resources Fund; Public budget deficit; financing of public treasury deficit.

**1. مقدمة:**

تسعى مختلف الدول في العالم إلى تحقيق معدلات نمو متزايد من أجل توفير الرفاهية والتقدم لمواطنيها، ونجد أن الدول التي تعتمد على النفط في صادراتها تكون أمام تغيرات كثيرة وهو ما يؤثر على ميزانيتها العامة نظرا لارتباطها بعائدات البترول، وأي تغير يطرأ على أسعار النفط خاصة في حالة انخفاضها سيؤدي إلى حدوث عجز موازني، وهو ما يجعل البلدان النفطية (خاصة) تواجه مشكلة في الحصول الموارد المالية من أجل سد العجز. ومن أجل الاستغلال الأمثل لهذه المداخل النفطية أنشأت معظم الدول صناديق الثروة السيادية بهدف استثمار أو ادخار أو استعمال الفوائض المالية في تمويل مختلف برامج وسياسات التنمية أو لسداد مديونيتها الخارجية.

والجزائر كغيرها من الدول النفطية اعتمدت منذ استقلالها على النفط كمصدر أساسي لتمويل برامجها التنموية، فأيرادات النفط تعتبر المصدر الرئيسي للنقد الأجنبي وأحد أهم الموارد التي تمول بها برامج التنمية الاقتصادية فيها. وعليه؛ فإنه يوجد ارتباط وثيق بين تقلبات أسعار النفط وعائداته مما يؤدي إلى حدوث انعكاسات على الجباية البترولية ومن ثم على إجمالي الإيرادات العامة، الأمر الذي يشكل ضغطا على الموازنة العامة ويجعلها تتخبط في دوامة العجز، وهو ما أثبتته أزمة النفط الأخيرة فانخفاض أسعار البترول في أواخر سنة 2014 كان له الأثر البالغ في تهديد استقرار وتوازن الموازنة العامة، وكغيرها من الدول خاصة النفطية سعت الجزائر إلى استحداث أداة جديدة من أجل الاستفادة من ارتفاعات النفط خاصة مع بداية الالفية الثالثة، حيث عمدت إلى إنشاء صندوق ضبط الموارد في سنة 2000 من أجل استغلال الفوائض المالية المحققة، واستخدامه لأغراض وأهداف معينة.

**1.2 إشكالية الدراسة:**

مما سبق تتمثل الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة في السؤال الجوهرى التالي:  
ما مدى فعالية صندوق ضبط الموارد في تمويل العجز الموازني في الجزائر خلال الفترة 2000-2019؟

**2.1 أهداف الدراسة:**

تهدف هذه الدراسة ايضاح المفاهيم الأساسية المتعلقة بكل من صناديق الثروة السيادية وعلاقتها بتمويل العجز الموازني، وخاصة تجربة صندوق ضبط الموارد في

الجزائر والذي تم تأسيسه في سنة 2000 من أجل الاستفادة من فوائض العائدات النفطية، وذلك في ظل توجه الجزائر نحو اطلاق جملة من المشاريع التنموية.

### 3.1 حدود الدراسة:

الاطار المكاني هو الاقتصاد الجزائري وعرض تجربة تغطية عجز الموازنة من قبل صندوق ضبط الموارد، أما الحدود الزمانية للدراسة فتمتد من سنة 2000 إلى غاية سنة 2019.

### 4.1 منهج الدراسة:

تم الاعتماد في الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال تقديم لمحة عن متغيرات الدراسة (الصناديق السيادية، العجز الموازني، صندوق ضبط الموارد)، فقد قد تحليل أسباب العجز الموازني وكيفية معالجة ذلك العجز وذلك من خلال استعمال موارد صندوق ضبط الموارد.

### 5.1 الدراسات السابقة:

توجد العديد من الدراسات السابقة التي عالجت إشكالية صندوق ضبط الموارد ودوره في تمويل عجز الموازنة ومن بين تلك الدراسات نجد:

- دراسة كل من (بغنة و بن الطاهر، 2017)، حيث حاول الباحثان الاجابة على الاشكالية الرئيسية والمتمثلة في مدى فعالية صندوق ضبط الموارد في تمويل العجز الموازني في الجزائر، وتوصل الباحثان إلى أن مساهمة صندوق ضبط الموارد في تغطية العجز الحاصل في الميزانية العامة كان بمعدلات كبيرة وذلك منذ بداية استعمال موارد تلك الصندوق.
- دراسة (لطرش و كتاف، 2018) حيث حاولت الباحثتان البحث في مدى فعالية صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الموازنة العمومية في الجزائر خلال الفترة 2000-2017، وقد توصلت الباحثتان إلى أن الصندوق يعد من اهم آليات الادخار في الجزائر التي سمحت بامتصاص فائض الجباية البترولية وتوجيهها إلى تمويل عجز الموازنة العمومية، وبالتالي فقد كان لهذا الصندوق دور فعال في تثبيت وتعديل التوازنات المالية للخزينة العمومية للدولة فضلا عن دوره في تخفيض حجم المديونية الخارجية.

• دراسة (سعودي، 2019) حيث حاول الباحث من خلال هذه الدراسة معالجة اشكالية أثر السياسة المالية في الحد من عجز الموازنة العامة في الجزائر في ظل شح موارد صندوق ضبط الموارد. وتوصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى نتيجة مفادها إلى أن ارتفاع العجز في الجزائر سببه ضعف أدوات السياسة المالية بالإضافة إلى انتهاء موارد الصندوق بسبب انخفاض أسعار النفط.

## 2. ماهية صناديق الثروة السيادية

نشأت صناديق الثروة السيادية في نهاية القرن 20 وبداية الألفية الثالثة، وهي عادة تعتمد على فوائض ميزان المدفوعات، أو عمليات النقد الأجنبي الرسمية أو عائدات الخصخصة أو الفوائض المالية العامة أو كل هذه المواد مجتمعة.

### 1.2 مفهوم صناديق الثروة السيادية

تم تعريف صناديق الثروة السيادية على أنها "عبارة عن صناديق مكلفة بإدارة الإحتياطيات الدولية لحكومات الدول التي لديها مدخرات تفوق استثماراتها بشكل متواصل، فوائض مالية متتالية في الحساب الجاري مما وفر ثروات تطلبت سياسة استثمارية مدروسة نتج عنها حيازة هذه الحكومات لأصول مالية أجنبية (مقومة بعملة بلد آخر) (الموسوي، 2015، صفحة 13).

كما عرفتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) على أنها "مجموعة من الأصول المالية المملوكة والمدارة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من طرف الحكومة لتحقيق أهداف وطنية تكون ممولة إما باحتياطيات الصرف الأجنبي أو صادرات الموارد الطبيعية أو الإيرادات العامة للدولة" (Blun & yermo, 2008, p. 4).

كما تم تعريفها (speyer & Kaiser, 2007, p. 2) بأنها عبارة عن "وسائط مالية مملوكة للدولة التي تحتفظ وتدير موارد المالية العامة وتستثمرها في أصول متنوعة وتلك الموارد الناتجة عن سيولة إضافية في القطاع العام بسبب فوائض الميزانية والاحتياطيات الرسمية للبنوك المركزية".

وعليه؛ تعتبر الصناديق السيادية أداة مالية مستحدثة يتم إدارتها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من قبل الحكومة لأغراض استثمارية أو ادخارية، ويتم تمويلها عن طريق الفوائض المالية المحققة في ميزان المدفوعات أو الموازنة العامة للدولة كما أن مجال نشاطه قد يكون داخليا أو خارجيا.

إن صناديق الثروة السيادية ليست بالظاهرة الجديدة على الساحة المالية العالمية، حيث يرجع تاريخ ظهورها إلى منتصف خمسينات القرن العشرين، وبالتحديد عندما أنشأت دولة الكويت أول صندوق عرف باسم "هيئة الاستثمار الكويتية" سنة 1953، ليزداد عددها بعدها، حيث ظهرت عدة صناديق سيادية بتسميات وأهداف مختلفة وعرفت نشاطا واسعا في مجال عملها وتطورا مهما في أصولها نتيجة تحقيق بعض الدول لفوائض مالية معتبرة بفضل ارتفاع أسعار المنتجات والمواد الأولية في الأسواق الدولية مما زاد من مكانتها وأهميتها.

## 2.2 أنواع صناديق الثروة السيادية

تصنف صناديق الثروة السيادية وفقا لمجموعة من المعايير إلى عدة أنواع هي

كالتالي:

**1.2.2 وفقا لمجال عمل الصندوق:** تنقسم الصناديق وفقا لمجال عملها إلى (بوفليح، 2010، الصفحات 99-100):

• **صناديق سيادية محلية:** وهي التي يتركز نشاطها داخل البلد، حيث يتم من خلالها توظيف الفوائض المالية لهذه الصناديق في مختلف المجالات والفرص المتاحة للاستثمار في الداخل، وتعود هذه الصناديق باستثمارها في الدخل بفوائد كبيرة لاقتصادها الوطني من حيث التسريع من وتيرة التنمية الاقتصادية وزيادة الناتج المحلي الإجمالي.

• **صناديق سيادية دولية:** تستثمر بعض الدول صناديقها السيادية في الخارج كي لا يزاحم الاستثمار الحكومي الاستثمار الخاص أو لتجنب أعراض ما يعرف في الأدبيات الاقتصادية بالمرض الهولندي، بأدوات وآجال يتم تحديدها من قبل القائمين على تلك الصناديق.

• **صناديق مختلطة:** وهي التي تقوم بأنشطة استثمارية وادخارية داخل وخارج الوطن في نفس الوقت.

2.2.2 وفقا لمصادر دخل الصندوق: حيث يمكن تقسيمها الى أربعة أنواع وهي كالاتي (قدي، 2009، صفحة 2):

- **الصناديق الممولة عن طريق عوائد المواد الأولية (صناديق سيادية نفطية):** هي صناديق تكونها الدول المصدرة للمواد الأولية وأساسا النفطية، أي أن مواردها تأتي أساسا من صادراتها النفطية.
- **الصناديق الممولة بفوائض المدفوعات الجارية (صناديق سيادية غير نفطية):** تتمثل مواردها أساسا في فائض الميزان التجاري واحتياطات الصرف، مع العلم أن هذا النوع من الصناديق موجودة في الدول الغير النفطية.
- **الصناديق الممولة بفوائض الخصوصية:** دخلت الكثير من الدول في برامج واسعة بخصوصية القطاع العمومي أدت الى حصولها على عوائد مالية ضخمة، وتتباين استعمالات الدول لهذه العوائد فمنها من يوجهها مباشرة لتمويل الميزانية العمومية وكذا لتمويل برامج اعادة هيكلة الاقتصاد وسداد الديون.
- **الصناديق الممولة بفائض الميزانية:** تلجأ بعض الحكومات مباشرة لما تحقق فائضا في الميزانية العامة للدولة إلى تحويل هذا الفائض لاستثماره في الأصول المالية قصد تحقيق عوائد.

3.2.2 وفقا لوظيفة الصندوق: نذكر منها ما يلي (بوفليخ، 2010، صفحة 99):

- **صناديق استثمار:** تقوم بتوظيف أصولها بطريقة مباشرة في الأسواق المالية العالمية في شكل قيم منقولة، أو بطريقة غير مباشرة من خلال شراء عقارات.
- **صناديق إيداع:** تقوم بإيداع أصولها لدى البنك المركزي أو في المنظمات والمؤسسات المالية الدولية.
- **صناديق مختلطة:** تقوم بكل من الوظيفتين الاستثمارية والادخارية.

4.2.2 وفقا لدرجة استقلالية الصندوق : وتمتد ضمن نوعين هما (بوفليخ، 2010، صفحة 100):

- **صناديق سيادية غير مستقلة:** هي صناديق مدارة بصفة مباشرة من قبل الحكومة، ولا تتمتع باستقلالية القرار، تتميز معظم هذه الصناديق بعدم خضوعها للرقابة المستقلة والمساءلة والإفصاح.
- **صناديق سيادية مستقلة نسبيا:** وهي صناديق مدارة بطريقة غير مباشرة من قبل الحكومة حيث يتم إشراك جهات أخرى على غرار البنك المركزي والهيئات المستقلة في إدارتها، أهم ما يميزها أنها تتمتع بالاستقلالية النسبية في اتخاذ القرار، كما أنها تخضع للرقابة المستقلة والمساءلة والإفصاح.

### 3.2 مميزات صناديق الثروة السيادية

تمتلك صناديق الثروة السيادية بالمزايا التالية (مجلخ و حمانة، 2015، صفحة 283):

- إستراتيجية الاستثمار الأوسع والتي قد تشمل الاعتبارات غير الاقتصادية كالسياسة.
- تقدم هذه الصناديق مزايا ومعاملات تفضيلية في أوطانها مما يجعلها توفر مناخات جذابة للاستثمارات الأجنبية.
- تعمل معظم هذه الصناديق على عدم التقييد بمتطلبات الشفافية لحماية إستراتيجياتها الاستثمارية من أعين المتطفلين.
- تتميز عن البنوك المركزية كونها تهدف إلى الاستثمار وليس إدارة السياسات النقدية وسياسات الصرف، كما تتميز عن صناديق المعاشات التي تأتي من الاشتراكات وتهدف إلى تمويل معاشات الأجيال القادمة.
- تتميز عن صناديق الاستثمار التي ترتبط بسوق الأوراق المالية، والتي تعتمد على مدخرات الأفراد في تمويلها والمؤسسة من قبل البنوك والتي تستثمر إما للاقتصاد الوطني وإما للبنوك.
- تتميز عن صناديق التحوط التي تستثمر في الأوراق المالية لفترات قصيرة وطويلة الأجل وذلك بالاعتماد على الاقتراض من البنوك بأسعار فائدة منخفضة.

### 4.2 دور صناديق الثروة السيادية

تلعب صناديق الثروة السيادية دورا مهما على مستوى النظام المالي العالمي من خلال (قدي، 2009، صفحة 4):

- قيامها بدور استقراري عن طريق امتصاصها للصدمات الناجمة عن الانخفاض في أسعار المواد الأولية، حيث توفر تلك الصناديق للبلدان النفطية هامش أمان يسمح لها بالحفاظ على استقرار الموازنة العامة، وحمايتها من خطر الصدمات الخارجية، وتحقيق استقلالية نسبية في سياستها المالية، مما يمكنها من تنفيذ مختلف سياساتها وبرامجها التنموية دون التخوف من خطر تقلبات أسعار النفط.
- القدرة التمويلية الهائلة التي تتوفر عليها صناديق الثروة السيادية تمكن الدول المالكة لها من تغطية جميع وارداتها لعدة سنوات بدون الاعتماد على المداخل الأخرى.
- المساهمة في تحقيق المزيد من الاستقرار الاقتصادي، بتنوع الاقتصاد من خلال التوسع في الأنشطة غير النفطية خاصة بما يعمل على تقليص الاعتماد على واردات السلع الاستهلاكية، ومن ثم تأثير التضخم المستورد.
- قدرتها على أداء دور الإحتياط بالنسبة للدول المالكة لها، بتحويل جزء من عوائدها لصالح الأجيال القادمة بعد نضوب المورد الطبيعي.
- استعمال موارد وأصول الصناديق في سداد وتخفيض حجم المديونية الخارجية والداخلية.
- ادخار جزء من الإيرادات النفطية الآنية وتنميتها بالاستثمار الداخلي ليشكل دخلا بديلا عن النفط عند نضوبه، ويتم ذلك عن طريق تحويل أصل حقيقي إلى أصل مالي دائم أو تحويل ثروة في باطن الأرض إلى ثروة على الأرض.
- المساهمة في تنمية الدول المستقبلية لاستثمارات الصناديق، بتمويل الهياكل القاعدية.
- سماحها بتنوع مصادر الناتج المحلي الخام بالاستثمار في أنشطة جديدة، كما هو الحال بالنسبة لصندوق أبو ظبي ودبي بتطويرهما للسياحة وصناعات التسلية .
- التخفيف من حدة الأزمات الاقتصادية وانعكاساتها على بلدانها، وذلك لضخها استثمارات تساهم في دعم الموازنات، والقيام بمشاريع البنية الأساسية، ومنع الأسواق المحلية المالية من الانهيار.

## 5.2 أهداف صناديق الثروة السيادية

لصناديق الثروة السيادية هدف مشترك يتمثل في تحويل الثروة نحو المستقبل، وغالبا ما تجتمع أهداف هذه الصناديق (دخل لتحقيق الاستقرار، تراكم المدخرات لصالح الأجيال المقبلة، تمويل المعاشات التقاعدية، الأداء الأمثل، التنوع الاقتصادي) مع بعضها

البعض في صندوق واحد وتغيير بمرور الوقت، وتمثل هذه الأهداف فيما يلي (العقريب، 2014، الصفحات 120-121):

- دخل لتحقيق الإستقرار: حيث تهدف هذه الصناديق إلى تجنب التقلبات التي تعرفها المداخيل نتيجة تغير أسعار الموارد الأولية خاصة في الدول المنتجة للنفط. فهي تلعب دورا مهما في حماية الاقتصاد وتمويل الدول المالكة لها ضد هذه التقلبات، حيث تقوم بتوظيف الفوائض المالية واستثمارها في عدة مجالات، ويتم استعمال عوائد تلك الاستثمارات عند انخفاض أسعار البترول وتغطية الاحتياجات التمويلية للدولة. وتهدف صناديق الاستقرار إلى المساهمة في ثبات الاقتصاد الكلي عن طريق استقرار الإنفاق ببرمجة تدفق الإيرادات النفطية المتقلبة وصعوبة التنبؤ بها في الميزانية، إضافة إلى هدف زيادة الشفافية في إدارة الإيرادات النفطية والسياسة المالية (المنيف، 2009، صفحة 249).
- مدخرات الأجيال: يتم إنشاء صناديق المدخرات للحفاظ على العائدات من الموارد الطبيعية غير المتجددة، وبالتالي تكوين مدخرات لأجيال المستقبل من خلال المواد الخام والموارد الأخرى، والتي تعتمد عليها بعض الدول في اقتصادياتها وتوجيهها في سبيل تحقيق العدالة والمناصفة بين الأجيال لتلبية احتياجات أجيال المستقبل خاصة عند إستفاد هذه الموارد النابضة (المنيف، 2009، صفحة 251).
- تمويل المعاشات التقاعدية: تهدف بعض الصناديق السيادية لتمويل التزامات المعاشات التقاعدية، وقد أنشأت هذه الصناديق من أجل مواجهة احتمال العجز في المستقبل لرفع المعاشات التقاعدية لشيخوخة الأشخاص وذلك نتيجة تزايد النمو الديمغرافي والقدرة على تغطية متطلبات التمويل في المستقبل المتعلقة بها، عند تراكم الإحتياجات المالية وتكون البيئة الديمغرافية ملائمة ويمكن استغلال هذه الظروف واستثمار هذه الفوائض للاستفادة منها عندما تكون هناك احتياجات متزايدة نتيجة لتأثير الشيخوخة، كما يمكن أن تستخدم لضمان التوازن المالي لأنظمة تقاعد المعاشات من مدة الاشتراك ومعدلات الإحلال وتوزيع أفضل للموارد بين الأجيال لضمان استدامة المالية.
- الأداء الأمثل: تهدف بعض الصناديق السيادية لتعظيم عائدات الإحتياطات الأجنبية، حيث تعتبر إحتياطات النقد الأجنبي جزء ضروري للسياسة النقدية وإدارة أسعار

الصرف، إذ يتحكم البنك المركزي بالإحتياطيات الرسمية وتتم إدارتها بعناية فائقة على المدى القصير لتحقيق الهدف المزدوج المتمثل في السلامة والسيولة، وينبغي أن تغطي عادة ما لا يقل عن ثلاثة أشهر من واردات أو مقدار الديون الخارجية القصيرة الأجل للبلاد أكثر، أما الجزء المتبقي من إحتياطيات النقد الأجنبي يمكن أن تدار برشادة من الإطار الكلاسيكي المتمثلة في الإحتياطيات الرسمية.

– **التنوع الاقتصادي:** تقوم بعض الصناديق باستثمارات إستراتيجية مثل صناديق التنمية التي تهدف إلى تمويل مشاريع اقتصادية واجتماعية، أو ترقية سياسة صناعية تحفز نمو الإنتاج الوطني الضروري للبلد، مما يساعد على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما يمكن لصناديق الثروة السيادية تمويل بناء المنشآت القاعدية والبنى التحتية أو إقامة شراكة صناعية، أو الإستثمار في القطاعات الإستراتيجية من أجل تطوير بلدانها.

### 3. عجز الموازنة العامة للدولة

#### 1.3 تعريف الموازنة العامة للدولة

تعددت التعاريف للموازنة العامة لكن كلها عموماً لها نفس المضمون، فقد عرفت بأنها (عبد الله و العجامة، بدون سنة نشر، صفحة 29): "وثيقة تقديرية يتم إعدادها من قبل السلطة التشريعية تشمل النفقات والإيرادات العامة للدولة خلال فترة زمنية معينة، وذلك من أجل تحقيق أهداف اقتصادية ومالية واجتماعية، فهي عبارة عن خطة مالية سنوية يتم اعتمادها قانوناً تتضمن عدداً من البرامج والمشاريع التي تسعى الدولة إلى إنجازها خلال مدة معينة".

فالموازنة العامة ما هي إلا وثيقة تقديرية لنفقات وإيرادات الدولة لفترة زمنية عادة ما تكون سنة، وهي أداة بيد السلطة التنفيذية (الحكومة) تستعملها من أجل بلوغ أهدافها التنموية، وهي تعكس مختلف السياسات المنتهجة سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية وتبين أولويات الدولة من خلال الاعتمادات المالية التي يتم رصدتها.

وتظهر الأهمية الاقتصادية للموازنة العامة من خلال الدور الذي تلعبه الحكومة في التأثير على الحياة الاقتصادية، فالموازنة العامة في الدول المتقدمة وسيلة لتحقيق العمالة الكاملة، وتفعيل القوى الاقتصادية العاطلة، والزيادة في الدخل الكلي، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي حتى وإن تم الإخلال بمبدأ التوازن في الميزانية، ففي حالات

الرواج والتي قد تؤدي إلى ارتفاع معدلات التضخم تستخدم الموازنة للحد من ذلك الارتفاع وذلك من خلال سحب جزء من القوة الشرائية وهو ما يؤدي إلى الحد من الطلب الفعال، أما في حالات الكساد فيتم استخدام التمويل بالعجز من أجل رفع النشاط الاقتصادي من خلال التأثير على القوة الشرائية (حشيش، 1983، صفحة 316).

### 2.3 ماهية عجز الموازنة

بعد الأزمة الاقتصادية لسنة 1929 والتي أدت إلى تعاظم دور الدولة في الحياة الاقتصادية، وهو ما أدى إلى تزايد حجم الانفاق العام مقارنة بحجم الإيرادات العامة نجم عنه حدوث عجز في الموازنة العامة للدول، فهذا العجز ينشأ من جراء عدم قدرة الإيرادات العامة على تغطية النفقات العامة، وذلك بسبب التسارع الكبير في نمو حجم النفقات من جهة ونمو ضعيف في حجم الإيرادات لا يواكب ذلك التزايد المتسارع في الانفاق العام، فعجز الموازنة "يعبر عن الوضعية التي تكون فيها النفقات أكبر من الإيرادات العامة، وهي سمة تكاد تميز غالبية الدول المتقدمة والنامية" (قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، 2004، صفحة 201).

### 3.3 أسباب عجز الموازنة

هناك عدة عوامل تؤدي إلى حدوث عجز الموازنة، فقد تكون عوامل سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية، ولكن السبب الرئيسي يرجع بالدرجة الأولى إلى العوامل الاقتصادية، فنمو الانفاق العام بمعدلات أكبر من معدلات نمو الإيرادات العامة يعتبر من الاسباب الرئيسية لحدوث عجز في الموازنة العامة.

• **تزايد الانفاق العام:** فبعد تحول دور الدولة من الحارسة إلى المتدخل أصبحت النفقات العامة من أهم الوسائل التي تعتمد عليها الدولة في تحقيق أهدافها، فالزيادة دور الدولة في النشاط الاقتصادي سيؤدي حتما إلى تزايد حجم النفقات، وتكمن أهم العوامل التي أدت إلى ارتفاع النفقات في (زكي، 2000، الصفحات 93-95) (عبد المنعم و مصطفى، 1999، صفحة 339):

- زيادة أعباء الديون العامة المحلية والخارجية (خاصة الدول النامية خلال مرحلة السبعينات والثمانينات من القرن العشرين)، فأعباء خدمة الديون تظهر في الموازنة العامة للدولة، فيتم حساب الفوائد المستحقة على الديون الداخلية والخارجية ضمن النفقات الجارية، أما أقساط الديون فتظهر في باب التحويلات

- الرأسمالية، وعليه فإن تزايد حجم المديونية بنوعها أدى إلى تزايد الانفاق الخاص لتغطية تلك الديون؛
- ارتفاع النفقات العسكرية، فهي تمثل نسبة كبيرة من النسبة الاجمالية لمجموع النفقات العامة؛
- تزايد حجم العمالة الحكومية مقارنة بنسبتها إلى إجمالي حجم التوظيف ككل، وهو ما يؤثر على ارتفاع حجم النفقات الجارية من خلال زيادة الأجور و الرواتب (ارتفاع نفقات التسير).
- الأزمات الاقتصادية؛ فحالة الركود تستدعي من الدولة التدخل من خلال زيادة الانفاق العام التأثير على حجم التشغيل و الدخل الوطني؛
- التوسع في النفقات غير الضرورية كالإسراف في اقامة مباني ضخمة وتجهيزها بأثاث فاخر وتزيين المرافق؛
- زيادة الدعم السلمي والإنتاجي وزيادة النفاق العام على الاستهلاك؛
- التمويل بالعجز: حيث تلجأ الدولة إلى إحداث عجز مقصود في موازنتها ويتم تمويله بواسطة الاصدار النقدي الجديد، الذي يتم توجيهه إلى تشغيل الموارد العاطلة بهدف تعويض ضعف الطلب في القطاع الخاص، فيؤدي إلى زيادة المشروعات الاقتصادية وبالتالي ارتفاع نسب التوظيف والإنتاج فيزيد على اثرها العرض الكلي؛
- ارتفاع معدلات التضخم: فتدهور القوة الشرائية للنقود يؤدي إلى ارتفاع الانفاق العام.
- تراجع نمو الايرادات العامة: لا يظهر عجز الموازنة بسبب الارتفاع الكبير في الانفاق العام ما دام الارتفاع في الايرادات العامة يكون بنفس النسبة، حيث يظهر العجز إذا ارتفعت الايرادات العامة بنسبة تقل عن نسبة ارتفاع النفقات العامة، ويمكن ايضاح أهم العوامل المرتبطة بقصور الموارد العامة للدولة فيما يلي (زكي، 2000، الصفحات 97-99) (قدي، 2004، صفحة 206):
- ضعف الجهد الضريبي، أي ضعف الحصيلة الضريبية نسبة إلى إجمالي الناتج الوطني، ويعود السبب في ذلك إلى جملة من الأسباب منها: انخفاض متوسط دخل الفرد، انخفاض الوعي الضريبي، وتوسع الاقتصاد غير الرسمي؛

- التهرب الضريبي؛
- جمود النظام الضريبي؛
- كثرة الاعفاءات و المزايا الضريبية؛
- تدهور الأسعار العالمية للمواد الخام كالنفط؛
- ظاهرة المتأخرات المالية (التأخر في تحصيل الضريبة، التقاعس في دفع الضريبة، كثرة التعقيدات الموجودة في التشريعات الضريبية...)

### 4.3 أنواع العجز في الموازنة العامة

- تتمثل أنواع العجز في الموازنة فيما يلي (غالبي، 2017، الصفحات 64-68):
- **العجز التقليدي:** يقصد به الفرق بين إجمالي النفقات والإيرادات الحكومية باستثناء المديونية، إلا أنه تعثره بعض العيوب نظرا لأنه يعطي صورة مضللة عن الوضع الاقتصادي والمالي، وهو ما أدى إلى ظهور مفهوم جديد للعجز التقليدي وهو ما أطلق عليه تسمية عجز الموازنة التأميني، لأنه لا يأخذ الدين العام الحكومي بعين الاعتبار.
  - **العجز الشامل:** العجز هنا لا يقتصر على الجهاز الحكومي للدولة فقط، وإنما يشمل جميع الكيانات الحكومية (الحكومات المحلية، المؤسسات والهيئات اللامركزية، والمشروعات المملوكة للدولة).
  - **العجز الجاري:** وهو يقيس الفرق بين الإيرادات الحكومية الجارية والنفقات الحكومية الجارية دون أن يشمل الإيرادات والنفقات الرأسمالية.
  - **العجز التشغيلي:** هو مقياس لقياس ظروف التضخم، فالعجز في هذه الحالة يكون مساو لمتطلبات اقتراض الحكومة والقطاع العام مخصصا منه ذلك الجزء من خدمة الدين الذي يعوض حاملي سندات المديونية الحكومية عن التضخم الفعلي، حيث يتضمن سعر الفائدة المدفوع للدائنين جزءا من النقود كتعويض عن خسائرهم المتحققة بسبب ارتفاع الأسعار.
  - **العجز الهيكلي:** يرتبط هذا المفهوم بالهيكل الاقتصادي للدولة، ويتم فيه استبعاد أثر العوامل المؤقتة التي تؤثر على الموازنة العامة للدولة، مثل انحرافات أسعار الفائدة في الأجل الطويل، تقلبات الأسعار وتغيرات الدخل، وكذا الإيرادات الناجمة عن بيع الأصول الحكومية باعتبارها إيرادات غير عادية.

## 5.3 مصادر تمويل عجز الموازنة

تتعد مصادر تمويل العجز الموازني ويمكن حصرها فيما يلي (عيجولي، 2019، صفحة 315):

- المصادر الجبائية: تعتبر من أهم المصادر لتمويل عجز الموازنة العامة وذلك بسبب ثبات حصيلتها، وكذا دورية تحصيلها، وتشمل المصادر التالية:
  - الضرائب: تعتبر من أهم أدوات تمويل العجز نظرا لتشعب تنظيمها الفني، الذي أمدتها بنسب مختلفة وتواريخ تسديد متفرقة توفر للاقتصاد سيولة دائمة موزعة خلال كل سنة مالية.
  - الرسوم: عبارة عن مبالغ نقدية يدفعها الفرد للدولة -وغيرها من الهيئات العامة جبرا مقابل خدمة معينة تؤديها له، فهي تحقق نفعاً خاصاً لمن ينتفع بها بالإضافة إلى نفع عام يعود على المجتمع من جراء أدائها.
- المصادر الائتمانية: وتتمثل في مختلف القروض التي يمكن أن تحصل عليها الدولة من جهات مختلفة وتقسّم إلى:
  - القروض العامة: هي المبالغ النقدية التي تستدينها الدولة أو إحدى هيئاتها، من الأفراد أو من الهيئات الخاصة أو العامة الوطنية، مع احترام شروط العقد.
  - القروض الخارجية: هي القروض التي تحصل عليها الدولة من هيئات الاقراض الدولية - وعن طريق اصدارات دولية يكتب فيها الأفراد أو الهيئات الخاصة، أو العامة أو الأجنبية أو حتى بعض المنظمات الدولية المتخصصة، وعادة ما يتم الاكتتاب في هذه القروض بالعملات الأجنبية.
- التمويل التضخمي: ويكون عن طريق إصدار النقود الورقية من طرف السلطة النقدية غالبا ما تكون هي البنك المركزي، وتتم عملية الإصدار النقدي وفقا لعدة معايير لعل أهمها الحالة الاقتصادية ومدى قدرة الاقتصاد على تحمل الكتلة النقدية الإضافية. وتؤدي هذه الوسيلة إلى زيادة عرض النقود زيادة لا تتناسب مع الزيادة الحاصلة في الناج المحلي الإجمالي، مما سيؤدي بالأسعار إلى الارتفاع.

## 4 . صندوق ضبط الموارد

## 1.4 ماهية صندوق ضبط الموارد

يعتبر الاقتصاد الجزائري من بين الاقتصاديات الأكثر عرضة لخطر التقلبات والصدمات الخارجية الناتجة عن عدم استقرار أسعار النفط في الأسواق العالمية، مما جعل حكومة الجزائر تركز اهتماماتها حول كيفية التقليل من خطر الصدمات الخارجية وذلك بتحويل الثروة النفطية إلى ثروة مالية، فعملت على إنشاء صندوق ضبط الموارد.

#### • تعريف صندوق ضبط الموارد Fonds de régulation des recettes

أنشأت الجزائر في سنة 2000 صندوق ضبط الموارد، حيث سجلت الجزائر في هذه السنة فوائض مالية معتبرة ناتجة عن ارتفاع أسعار النفط، فقد حقق رصيد الميزانية فائضا قدره 400 مليار دينار جزائري بسبب ارتفاع إيرادات الجباية البترولية التي بلغت 1213.1 مليار دينار، ومن أجل الاستفادة من هذه الفوائض واستعمالها في الحفاظ على استقرار الميزانية العامة للدولة، أنشأت الحكومة صندوق ضبط الموارد الذي يعمل على امتصاص فائض إيرادات الجباية البترولية.

وقد تم إنشاء هذا الصندوق من خلال قانون المالية التكميلي الذي صدر في 27 جوان 2000، حيث حدد هذا القانون نوع وأهداف ومجال عمل الصندوق، وقد تم إدخال عليه عدة تعديلات منها تعديل في سنة 2004 من خلال قانون المالية لسنة 2004، وقد أضاف هذا التعديل تسبيقات بنك الجزائر الموجهة لتسيير النشاط للمديونية الخارجية في جانب الإيرادات لهذا الحساب، والتعديل الثاني جاء في سنة 2006، وقد أضاف إلى جانب النفقات من هذا الحساب الخاص تمويل عجز رصيد الخزينة العمومية بشرط أن يكون رصيد الصندوق لا يقل عن 740 مليار دينار (بوفليح، 2010، صفحة 85).

فموجب المادة 10 من قانون المالية التكميلي لسنة 2000 تم إنشاء صندوق ضبط الموارد، حيث نص القانون على ما يلي: يفتتح في كتابات الخزينة العمومية حساب التخصيص خاص رقم 103-302 بعنوان "صندوق ضبط الموارد" ( الجريدة الرسمية رقم 37، 2000، صفحة 7)، وأهم ما يميز هذه الحسابات أنها مستقلة عن الموازنة العامة للدولة، أي أنها لا تخضع لقواعد ومبادئ إعداد وتنفيذ الموازنة العامة، كما أنها لا تخضع لرقابة السلطة التشريعية "البرلمان".

يعتبر صندوق ضبط الموارد في الجزائر موردا هاما بحيث يضمن تمويل النفقات العامة في حالة حدوث تقلبات في الإيرادات العامة جراء تقلب أسعار النفط،

إضافة إلى تسديد المديونية الداخلية والخارجية، ويحصل الصندوق على موارده من فائض قيمة الجباية البترولية الناتجة عن الفرق بين السعر الفعلي والسعر المرجعي المعتمد في إعداد الميزانية العامة للدولة (براجي، 2013، صفحة 175). وتتمثل مصادر تمويل صندوق ضبط الموارد في فائض قيمة الجباية البترولية الناتجة عن تجاوز هذه الأخيرة لتقديرات قانون المالية، وكذا كل الإيرادات الأخرى المتعلقة بسير الصندوق.

وقد اكتسب صندوق ضبط الموارد مكانة وأهمية فعالة في الاقتصاد الجزائري نتيجة لتحقيق معظم الأهداف التي كانت مسطرة في الأول. ويصنف صندوق ضبط الموارد على أساس عدة معايير فمن ناحية تمويله يعتبر صندوقا نفطيا لكونه يعتمد على فوائض الجباية البترولية، أما من ناحية عمله فهو صندوق سيادي محلي يعمل على المستوى الداخلي، ومن جهة الوظيفة فهو صندوق استقرار يعمل على تقليل من خطر الصدمات الخارجية والتصدي للأزمات العالمية، أما من ناحية الاستقلالية، فهو صندوق حكومي يستند في تسييره على وزارة المالية.

#### 2.4 وظائف الصندوق: وتتمثل فيما يلي:

- امتصاص الفائض من إيرادات الجباية البترولية والذي يفوق توقعات قانون المالية.
- تسوية وسد العجز في الميزانية العامة للدولة والذي قد ينتج عن إنخفاض إيرادات الجباية والتي يمكن أن تكون أقل من تقديرات وتوقعات قانون المالية.
- تسديد وتسوية المديونية العمومية للدولة بغية الحد منها وتخفيضها يتم ذلك عن طريق تسديد المديونية العمومية الداخلية والخارجية والتي حان وقت سدادها، وكذا التسديد المسبق للمديونية العمومية.

وبعد أن كانت أهداف صندوق ضبط الموارد مقتصرة على تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بالإضافة إلى تخفيض المديونية العمومية في قانون المالية لسنة 2000، عدل قانون المالية التكميلي لسنة 2006، الهدف الرئيسي للصندوق ليصبح على النحو التالي "تمويل عجز الخزينة دون أن يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دينار جزائري" إن هذا التعديل يمكن أن يقسم إلى قسمين:

- إن تمويل عجز الموازنة العامة قد وسع ليشمل تمويل عجز الخزينة العمومية، كما أن سبب العجز لم يحدد باعتباره أن السبب يتمثل في انخفاض الجباية

البتروولية إلى مستوى أقل من تقديرات قانون المالية وهو ما يعني أن هدف الصندوق يتمثل في تمويل أي عجز يشمل الخزينة العمومية وبالتالي الموازنة العامة للدولة مهما كان سبب العجز.

- إن رصيد الصندوق يجب أن لا يقل عن 740 مليار دينار مما يعني تحديد سقف لنفقات الصندوق لا يمكن أن تجاوزه، وهو ما يؤكد رغبة الحكومة على جعل صندوق ضبط الموارد أداة مستدامة لتعديل وضبط الموازنة العامة للدولة على المدى البعيد.

### 3.4 دوافع إنشاء صندوق ضبط الموارد و أهم التعديلات

عملت الجزائر على إنشاء صندوق ضبط الموارد وفقا لطبيعة الاقتصاد الذي يعتمد في أدائه بدرجة كبيرة على القطاع النفطي وذلك نتيجة ارتفاع اسعار البترول، ومن هذا المنطلق يمكن تشخيص مجموعتين من الدوافع الداخلية والخارجية كانت السبب وراء تحفيز القائمين على السياسات الاقتصادية لإنشاء صندوق سيادي للجزائر. وهناك مجموعة من الدوافع الداخلية أدت إلى إنشاء هذا الصندوق نذكر منها (فرحات و سعود، 2015، الصفحات 15-16):

- **تأثير قطاع المحروقات على معدل النمو الإقتصادي:** يعتبر قطاع المحروقات الممول الرئيسي للاقتصاد الجزائري، حيث يشكل نسبة معتبرة من الناتج المحلي الإجمالي، إذ بلغ متوسط نسبة مساهمة هذا القطاع من الناتج المحلي خلال الفترة 1996-2000 نسبة 29.6%، وتعد سنة 2000 السنة التي سجلت أكبر نسبة بـ 39.4% من الناتج المحلي الإجمالي وهو ما يؤكد الأهمية المتزايدة التي يسجلها هذا القطاع من سنة إلى أخرى مما يعني أن معدل النمو الاقتصادي في الجزائر يتحدد بشكل كبير بمعدل النمو الذي يسجله قطاع المحروقات.
- **تأثير قطاع المحروقات على الموازنة العامة للدولة:** تعتبر الجباية البتروولية المورد الأساسي لإيرادات الدولة، حيث بلغت نسبة الجباية البتروولية من الإيرادات العامة للدولة 64.12% خلال الفترة 1996-2000، وسجلت سنة 2000 أعلى نسبة لها قدرت بـ 76.86% مما يعني أن الموازنة العامة للدولة تتأثر بشكل مباشر بالتغيرات التي تسجلها أسعار النفط، مما جعل أداء قطاع المحروقات يعد المحدد الرئيسي لاستقرار واستمرار تنفيذ مختلف السياسات الاقتصادية في الجزائر.

• تأثير قطاع المحروقات على ميزان المدفوعات: أصبح البترول المورد الرئيسي للعملة الصعبة في الجزائر، وبما أن الحساب التجاري يمثل أحد المكونات الرئيسية لميزان المدفوعات، وباعتبار صادرات الجزائر تتركز على المحروقات بنسبة تفوق 95% يمكن القول أن قطاع المحروقات يؤثر بشكل مباشر على توازن ميزان المدفوعات في الجزائر (بوفليح، 2010، صفحة 221).

أما الدوافع الخارجية التي أدت إلى إنشاء صندوق ضبط الموارد فتجسد في دافعين أساسيين هما (فرحات و سعود، 2015، الصفحات 15-16):

• تقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية: حيث تتميز أسعار النفط بعدم استقرارها بالنظر لتأثرها بمجموعة من العوامل الاقتصادية والسياسية، وهو ما يؤدي إلى تعرض اقتصاديات الدول النفطية إلى عدة صدمات منها الإيجابية والسلبية حسب الأسعار المسجلة في الأسواق العالمية، وهذا ما دفع الجزائر إلى استحداث صندوق يعمل على امتصاص الفوائض المالية الناتجة عن الصدمات الإيجابية والاحتفاظ بها في شكل إحتياطات لمواجهة الصدمات السلبية التي يتعرض لها الاقتصاد الجزائري. • رواج فكرة إنشاء صناديق الثروة السيادية بين معظم الدول النفطية: هناك العديد من الدول التي سبقت الجزائر في مجال إنشاء صناديق الثروة السيادية على غرار الكويت، الإمارات العربية المتحدة، النرويج.

وقد تم إصدار عدة تعديلات أدخلت على صندوق ضبط الموارد فقد شهد الصندوق عدة تعديلات مست مكوناته وكيفيات تسييره وهي تتمثل فيما يلي (الجريدة الرسمية رقم 83، 2004، صفحة 28):

– المرسوم التنفيذي رقم 02-67 الصادر بتاريخ 06 فبراير 2002 والذي حدد كيفية سير حساب التخصيص الخاص رقم 103-302، حيث أشار هذا المرسوم الصادر بالجريدة الرسمية رقم 11 بتاريخ 2002 إلى فتح الحساب رقم 103-302 في كتابات أمين الخزينة الرئيسي وأن الوزير المكلف بالمالية وهو الأمر بالصرف الرئيسي لهذا الحساب وأن يقيد في هذا الحساب: في باب الإيرادات: فوائض القيم الجبائية الناتجة عن مستوى أعلى لأسعار المحروقات على تلك المتوقعة ضمن قانون المالية وكل الإيرادات الأخرى المتعلقة بسير الصندوق.

في باب النفقات: ضبط نفقات وتوازن الميزانية المحددة عن طريق قانون المالية السنوي، وتخفيض الدين العمومي يحدد قرار من وزارة المالية قائمة الإيرادات والنفقات المسجلة في هذا الحساب.

- قرار رقم 122 الصادرة في 16 جوان 2002 عن وزارة المالية والذي يحدد الإيرادات والنفقات المحسوبة من حساب التخصيص الخاص رقم 103-302.
- التعليم رقم 15 الصادرة في 18 جوان 2002 التي تحدد شروط التطبيق المحاسبي للمرسوم التنفيذي رقم 02-67 الذي يحدد كيفية سير صندوق ضبط الموارد.
- قانون المالية 2004 الذي شمل تعديلا متعلق بمصدر تمويل الصندوق وذلك بإضافة لتسيقات بنك الجزائر الموجهة للتسيير النشاط للمديونية الخارجية إلى مصادر تمويل الصندوق، مع العلم أن هذا التعديل تزامن مع شروع الحكومة في تنفيذ سياسة الدفع المسبق للمديونية الخارجية، حيث تتم هذه العملية بالاعتماد على موارد الصندوق بالإضافة إلى التسيقات المقدمة من قبل البنك المركزي إلى الصندوق.
- قانون المالية التكميلي لسنة 2006 تم تعديل الهدف الرئيسي للصندوق، حيث أصبح تمويل عجز الخزينة العمومية دون أن يقل رصيد الصندوق عن 740 مليار دينار جزائري" يبين هذا التعديل بأن تمويل عجز الموازنة العامة قد وسع ليشمل تمويل عجز الخزينة العمومية ( الجريدة الرسمية رقم 47، 2006، صفحة 8).

• دور صندوق ضبط الموارد في إدارة الفوائض البترولية وتمويل عجز الخزينة  
سجل صندوق ضبط الموارد تطورات هامة في وضعيته، من خلال إدارته للفوائض البترولية التي شهدتها الجزائر في الفية القرن العشرين.

#### 4.4 تطور وضعية صندوق ضبط الموارد خلال الفترة 2000-2016

عرف صندوق ضبط الموارد تطورا ملحوظا منذ إنشائه وذلك نتيجة الارتفاع غير المتوقع لأسعار النفط، وفقد بدأت أسعار النفط بالارتفاع منذ بداية الألفية الثالثة، الأمر الذي جعل صندوق ضبط الموارد يتطور باستمرار من سنة إلى أخرى. ويوضح الجدول أسفله تطور وضعية صندوق ضبط الموارد خلال الفترة 2000-2016

الجدول (1): تطور موارد واستخدامات صندوق ضبط الموارد خلال الفترة  
2016-2000

الوحدة: مليار دينار جزائري

السنة	رصيد-N 1	فائض F.P	مجموع الموارد	سداد الدين العمومي	تمويل عجز الموازنة	سداد تسبيقات بنك الجزائر	الاستخدامات	رصيد-N
000	0	453.2	453.2	221.1	0	0	221.1	232.1
01	232.1	123.9	356	184.5	0	0	184.5	171.5
02	171.5	26.5	198	171.0	0	0	171	28
03	28.0	448.9	476.6	156.0	0	0	156	320.9
04	320.9	623.5	944.4	222.7	0	0	222.7	721.7
05	721.7	1368.3	2090.5	247.8	0	0	247.83	1842.7
06	1842.7	1798	3640.7	618.1	91.5	0	709.64	2931.0
07	2931.0	1738.8	4669.9	314.6	531.9	07.95	1454.36	3215.5
08	3215.5	2288.2	5503.7	465.4	758.2	0	1223.61	4280.1
09	4280.1	400.7	4680.7	0	364.3	0	364.28	4316.5
10	4316.5	1318.3	5634.8	0	791.9	0	791.93	4842.8
11	4842.8	2300.3	7143.2	0	1761.5	0	1761.5	5381.7
12	381.7	2535.3	7971.0	0	2283.3	0	2283.3	5633.75
13	633.75	2062.23	695.98	0	132.74	0	2132.74	5563.51
14	563.51	1812.69	7376.2	0	965.67	0	2965.67	4410.53
15	410.53	266	676.53	0	2886.5	0	2886.5	1790.03
16	790.03	98	888.03	0	333.84	0	1333.84	554.19

**Source :** ministère des finances, Note de présentation du projet de la loi de finance pour 2014, p 34 et 2016, p 19. Sur le site internet <http://www.dgpp-mf.gov.dz>, consulté le 10/02/2020.

بحيث أن:

رصيد-N-1: يمثل رصيد إيرادات الصندوق للسنة السابقة.  
فائض F.P: يمثل الفائض الجباية البترولية الموجه للصندوق.

رصيد N: يمثل رصيد إيرادات الصندوق خلال السنة الحالية.

ويبين الجدول رقم (1) أن رصيد الصندوق عرف تراجع خلال السنوات الأولى حيث انتقل 232.1 مليار دينار خلال سنة 2000 إلى 171.5 مليار خلال سنة 2001، وتبلغ قيمته 28 مليار دينار خلال سنة 2002، ويعود هذا التراجع إلى انخفاض فائض الجباية البترولية لكن بعدها يلاحظ ارتفاع متزايد لرصيد خلال السنوات اللاحقة وذلك حتى سنة 2013، ليعرف تراجعا في سنة 2014 وذلك بسبب انخفاض أسعار البترول ويبلغ رصيده بنهاية سنة 2016 قيمة 554.19 مليار دينار، كما كانت التوقعات تشير حسب تقارير وزارة المالية إلى أن رصيد الصندوق سينفذ بنهاية 2017 وبالتالي سيكون رصيده منعدما في سنتي 2018 و 2019، أما فيما يخص استخدامات الصندوق فقد استخدمت موارده منذ نشأته في تخفيض المديونية وبالأخص المديونية الخارجية، وقام بمنح تسبيقات لبنك الجزائر من 2000 إلى 2013، وبعد إدخال عدة تعديلات عليه بموجب قانون المالية 2006 قام الصندوق بتمويل عجز الخزينة العمومية.

ويعتبر فائض قيمة الجباية البترولية الناتج عن الفرق بين السعر الفعلي والمرجعي من أهم موارد الصندوق، حيث يتم استخدام هذه الموارد وفق النسب التالية: 25% من موارد الصندوق توجه للتقليل من حجم الميزانية العمومية الداخلية والخارجية، و 6% من موارد الصندوق توجه لتسديد تسبيقات بنك الجزائر، و 24% من موارد الصندوق توجه لتغطية العجز في الميزانية، والرصيد المتبقي المقدر بـ 45% يبقى كرصيد للصندوق.

أما فيما يخص استخدامات الصندوق فقد استخدمت موارده منذ نشأته في تخفيض المديونية وبالأخص المديونية الخارجية، وقام بمنح تسبيقات لبنك الجزائر من الفترة 2000 إلى 2013، وبعد إدخال عدة تعديلات عليه بموجب قانون المالية 2006 قام الصندوق بتمويل عجز الخزينة العمومية (الجدول رقم 1).

#### 5.4 دور صندوق ضبط الموارد في تمويل عجز الموازنة العامة

تعتبر الخزينة العمومية أهم منشأة مالية مكلفة بتسيير مالية الدولة، يقع على عاتقها عبء تسجيل العمليات المالية وذلك عن طريق تحصيل الموارد المالية وانفاقها في مختلف الميادين الاقتصادية والاجتماعية، وهي بالتالي أداة لتنفيذ الميزانية العامة للدولة من خلال تحصيل الإيرادات وتسديد النفقات العمومية إضافة إلى عمليات أخرى

ذات طابع خاص بالخرزينة العمومية، والتي يتم تنفيذها عن طريق الحسابات الخاصة التي تقيد فيها عمليات الإيرادات وعمليات النفقات لمصالح الدولة التي تجربها تنفيذاً لحكم قانون المالية، خارج الميزانية العامة للدولة (ضويفي، 2015، صفحة 137).

ويعتبر صندوق ضبط الموارد أداة حماية لإبقاء الموازنة العامة في وضعية التوازن، لاسيما أن الجزائر تستعمل العجز الموازني كأداة من أدوات السياسة المالية من أجل تحقيق مختلف أهدافها التنموية ثم تقوم بعد ذلك بتغطية هذا العجز. ويمكن توضيح مساهمة الصندوق في تغطية عجز الموازنة العامة من خلال الجدول التالي:

**الجدول (2): نسبة تغطية عجز الموازنة من قبل صندوق ضبط الموارد خلال الفترة 2000-2016**

الوحدة: مليار دينار جزائري

السنوات	رصيد الميزانية	العجز المغطى من قبل الصندوق	نسبة تغطية العجز %
2000	54.38-	0	
2001	55.23	0	
2002	42.5-	0	
2003	303.3-	0	
2004	349.7-	0	
2005	1593.4-	0	
2006	1735.8-	91.5	5.27
2007	1567-	531.9	33.94
2008	2516.8-	758.2	30.12
2009	1150.2-	364.3	31.67
2010	2022.9-	791.9	39.46
2011	3007.8-	1761.5	58.56
2012	3498.2-	2283.3	65.27
2013	2240.2-	2132.74	95.19
2014	3236.8-	2965.67	91.62
2015	3103.7-	2886.5	69.16
2016	2285.9-	1333.84	73.56

المصدر: لطرش، ذهبية و كتاف، شافية. (2018). مرجع سابق، ص ص 33-34.

يلاحظ من الجدول السابق أن صندوق ضبط الموارد لعب دورا هاما في تمويل عجز الموازنة العامة، ففي المرجع بداية لم تلجا الجزائر إلى موارد صندوق ضبط الموارد خلال الفترة الممتدة من 2000 إلى غاية 2005 في تمويل العجز الموازني وهذا راجع إلى الرغبة في استعمال موارد الصندوق فقط في حالة انهيار أسعار البترول ونزولها تحت السعر المرجعي والمقدر خلال تلك الفترة بـ 19 دولار أمريكي للبرميل، فخلال تلك الفترة كان يتم استخدام الافتراض الداخلي. لكن وبداية من سنة 2006 أصبحت الدولة تعتمد على موارد الصندوق في تمويل العجز الموازني، حيث بدأت الاقتطاعات من الصندوق لتمويل عجز الخزينة العمومية تزامنا مع التعديل الذي أجري على الصندوق في سنة 2006، وذلك بموجب قانون المالية لسنة 2006، حيث أصبح الصندوق معني بتمويل عجز الخزينة العمومية، وقدر أول اقتطاع بقيمة 91.5 مليار دينار جزائري خلال سنة 2006 وهو ما يعني تغطية للعجز بنسبة 5.27% ، كما يلاحظ من خلال الجدول السابق توالي ارتفاع نسبة تغطية العجز من طرف الصندوق حيث كانت تم تسجيل أعلى نسبة في سنة 2013، بعدها تبدأ تلك النسبة في التراجع بسبب تراجع أسعار النفط في سنة 2014 وبالتالي انخفاض موارد الصندوق. وبلغت أكبر مساهمة من قبل الصندوق في تغطية العجز سنة 2012 بقيمة قدرت بـ 2283.3 مليار دينار جزائري.

كما تم تمويل العجز الموازني من سنة 2014 إلى غاية 2016 أساسا من اقتطاعات الصندوق، وفي سنة 2016 إضافة إلى اقتطاع قدره 1333.84 مليار دينار من صندوق ضبط الموارد لجأت الخزينة العمومية أيضا إلى مصادر أخرى للتمويل خاصة منها القرض المستندي لسنة 2016.

وقد تم إنشاء صندوق ضبط الموارد بناء على أهداف متوسطة المدى، حيث عمل الصندوق على تخفيض حجم المديونية العمومية الداخلية والخارجية كون الجزائر كانت مثقلة بالديون في تلك الفترة، وعمل كذلك على تمويل عجز الموازنة العامة في ظل تقلبات مداخيل النفط، لذا فصندوق ضبط الموارد ما هو إلا صندوق لاستقرار الموازنة العامة.

وعموما؛ إن الجزء المعتبر من العجز المسجل في موازنة الدولة الجزائرية تم تغطيته من خلال اللجوء إلى الموارد المالية الخاصة بالجباية البترولية المودعة لدى

صندوق ضبط الموارد، غير أن بنضوب رصيد هذا الصندوق خلال سنوات 2017 و2018 و2019 تعذر على الحكومة إيجاد مصادر أخرى لتغطية عجز الموازنة والوفاء بالتزاماتها خاصة بعد فشل تجربة الاقتراض عن طريق القرض السندي.

##### 5. خاتمة:

تعتبر صناديق الثروة السيادية أدوات مالية عمومية تمتلك و تدير أموال عمومية و تستثمرها في عدد كبير من الأصول، و أن مواردها تتشكل أساسا من فائض السيولة المحقق في القطاع العام.

تختلف مبررات و دوافع إنشاء صناديق الثروة السيادية من بلد لآخر وهذا حسب نوع و أهمية هذه صناديق السيادية، بحيث يسعى كل بلد إلى تطوير حجم موارده الطبيعية، وكذلك إلى إيجاد أصول جديدة لتعويض الانخفاض في الدخل القومي، كما أن عدم قدرة اقتصاديات بعض الدول على استيعاب الفوائض المالية المحققة يعد هدفا مهما من أجل إنشاء صناديق الثروة السيادية لاستثمارها خارج الوطن والتخفيف من الانعكاسات السلبية للتدفقات المالية الناتجة عن الفائض في الثروة الطبيعية.

وجاء إنشاء الجزائر لصندوق ضبط الموارد في سنة 2000، حيث كان من أهم القرارات التي تم اتخاذها في قطاع المحروقات، بحيث عمل الصندوق على استغلال فوائض الجباية البترولية التي حققت في تلك الفترة، مما جعل الصندوق يحقق جزءا هاما من الأهداف التي كانت مسطرة من بينها تسديد المديونية العمومية و تمويل العجز في الموازنة العامة.

فقد ساهم صندوق ضبط الموارد بشكل كبير في الاقتصاد الوطني و حمايته من خطر الصدمات الخارجية والأزمات التي مر بها العالم، وبذلك فقد لعب دورا فعالا في تثبيت وتعديل التوازنات المالية للخرينة العمومية للدولة فضلا عن دوره في تخفيض حجم المديونية الخارجية إلى مستويات دنيا، لكن رغم ذلك فإن صندوق ضبط الموارد يعاني من عدة نقائص سواء على المستوى الأهداف، أو التنظيم أو مجال العمل، ممّا يجعل هذه النقائص تفرض على الحكومة العمل على وضع تعديلات وإصلاحات شاملة من أجل الاستفادة من الصندوق، وذلك بطرح خطة استراتيجية مبنية على أهداف واضحة على المدى البعيد، وهيكل تنظيمي يضم إدارات و نخب عالية الكفاءة التي تسمح بوضع استثمارات تعود على الاقتصاد بأرباح. كما أن سياسة التمويل بالعجز

التي اتبعتها الجزائر في ظل البرامج التنموية منعت إيرادات الصندوق من التراكم، فاللجوء إلى موارد هذا الصندوق باستمرار كان له الأثر البالغ في نفاذ رصيد الصندوق خاصة بعد الأزمة البترولية الأخيرة.

## 6. قائمة المراجع

ابراهيم علي عبد الله، و أنور العجامة. (بدون سنة نشر). المالية العامة. الأردن: دار صفاء للطباعة والنشر.

حمزة ضويفي (2015)، دور صندوق ضبط الموارد في إدارة مداخيل الجباية البترولية وتمويل عجز الخزينة. مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، 6 (3)، 129-140.

رمزي زكي. (2000). علاج عجز الموازنة العامة للدولة في ضوء المنهج الانكماشى والمنهج التنموي. سوريا: دار الهدى للثقافة والنشر.

زهيرة غالمي. (2017). تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بين البدائل التقليدية والبدائل الاسلامية - عرض

سليم مجلح، و كمال حمانة. (2015). • صناديق الثروة السيادية وعلاقتها بالأزمة المالية الاقتصادية العالمية دراسة حالة الجزائر. مجلة مركز دراسات الكوفة،

مجلة فصلية محكمة، العدد 38 . مجلة مركز دراسات الكوفة (37)، 269-300.

سهيلة بغنة، و حسين بن الطاهر. (2017). صندوق ضبط الموارد كآلية لضبط الميزانية العامة في الجزائر. مجلة دفاثر اقتصادية، 8 (1)، الصفحات 266-248.

صباح براجي. (2013). دور حوكمة الموارد الطاقوية في إعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري في ظل ضوابط الإستدامة. مذكرة ماجستير . جامعة سطيف، الجزائر.

عادل أحمد حشيش (1983). اقتصاديات المالية العامة. مصر: مؤسسة الثقافة الجامعية.

عباس فرحات، و وسيلة سعود. (2015). حوكمة الصناديق السيادية-دراسة لتجربة كل من النرويج والجزائر. مجلة الباحث الإقتصادي، 9-25.

عبد الصمد سعودي. (2019). دور صندوق ضبط الموارد في تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر (2000-2018). دراسات اقتصادية، 6 (2)، 85-62.

عبد الله عيجولي. (2019). الصكوك الاسلامية كبديل شرعي لتمويل عجز الموازنة العامة (تجربة الصكوك الاسلامية بالسودان) . مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية ، 5 (2)، 310-327.

عبد المجيد قدي. (2004). المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

عبد المجيد، قدي. (2009). الصناديق السيادية والأزمة المالية الراهنة. مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة الشلف، العدد السادس، 1-16.

كمال العقريب. (2014). تقييم واقع صناديق الثروة السيادية في تحقيق الاستقرار في الاقتصاد العالمي. مجلة الإقتصاد الجديد ، 5 (1)، 115-136.

ماجد عبد الله المنيف. (2009). ملتقى الطاقة العربي. صناديق الثروة السيادية ودورها في إدارة الفوائض النفطية. بيروت . بيروت، لبنان.

لطرش، زهيبية و كتاف، شافية. (2018). فعالية صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الموازنة العمومية خلال الفترة 2000-2017. مجلة التنمية الاقتصادية، 3 (1)، 19-42.

محمد عبد المنعم، و أحمد فريد مصطفى. (1999). الاقتصاد المالية الوضعي والاسلامي بين النظرية والتطبيق. مصر: مؤسسة نها الجامعية.

نبيل بوفليح. (2010). دور صناديق الثروة السيادية في معالجة الأزمة المالية والاقتصادية العالمية. مجلة البحوث الاقتصادية العالمية ، القاهرة.

واثق علي الموسوي. (2015). الاستقرار الاقتصادي الصناديق السيادية، الربيع، الموازنة العامة، السوق (الإصدار 1). عمان، الأردن: دار الأيام للنشر والتوزيع.

الجريدة الرسمية رقم 83، 2004، المادة 66 من قانون 03-22 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1424 الموافق ل 28 ديسمبر 2003 والمتضمن قانون المالية لسنة 2004

الجريدة الرسمية رقم 37. (جوان، 2000). لقانون رقم 02-2000 المؤرخ في 27 جوان 2000 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000، نص المادة رقم 10 .

الجريدة الرسمية رقم 47. (2006). المادة 25 من الأمر 06-04 المؤرخ في جمادى الثانية عام 1427 الموافق ل 15 جويلية 2006 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006.

lun, A. d., & yermo, y.-w. h. (2008). Sovereign Wealth and Pension France. Funf Issues OCED working papers on insurance and private pension. Oecd publishin.

speyer, B., & Kaiser, s. (2007). sovereign wealth funds state investments on the rise. Frankfurt (Germany): deutsche bank research